رابط المادة على منصة باحث

الراصد في فقه المقاصد

لا تأمر بالمعروف إلا إذا كان يجلب مصلحة أو يدفع مفسدة

وليد السعيدان

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اياك ان تأمر بالمعروف الا اذا علمت او غلب على ظنك انك بالامر به تجلب مصلحة او تدفع مفسدة. فاذا كان الامر بالمعروف يقتلوا المصالح ويدفع ويبعث المفاسد فانه لا يجوز. ولذلك حرم اهل السنة الانكار العلني بالسيف على الحاكم. اوليس - 00:00:00

هو يفعل منكرات فلما لا ننكر عليه؟ لم لا نأمر بالمعروف؟ نأمره بالمعروف بالسيف؟ نقول لان مفاسد الامر والانكار في هذه الحالة سوف تكون واعظم من المصالح المرجوة بل قال الله عز وجل ولا تسبوا - 00:00:22

الذين يدعون من دون الله اي لا تسبوا هذه الاصنام التي يعبدونها من دون الله. لم يا الله؟ لم لا نسبها؟ مع ان سبها دين دين ومصلحة. قال فيسب الله - 00:00:39

عدوا بغير علم. فامرنا الله عز وجل ان نترك سب الهتهم مع ان في مصلحة حتى نستدفع مفسدة سبهم لالهنا عز وجل فهذا هو هذا هو الدين. فاذا ليس كل معلومة صحيحة - 00:00:55

تسوغ لك ان تعلمها وليس كل باب من ابواب الامر يسوب لك ان تأمر به. ولا كل باب فتح لك للانكار يسوغ لك ان تنكر حتى تقيس التعليم في جلب المصالح ودفع المفاسد - 00:01:13

فاي تعليم يجلب مصلحة ويدفع مفسدة هذا هو التعليم الذي يحبه الله. لكن اما العكس فلا. واي امر بالمعروف يجلب مصلحة ويدفع مفسدة فهذا هو المأمور به شرعا. واما العكس فلا. واي انكار يجلب مصلحة ويدفع مفسدة فهذا هو - 00:01:30

كار محبوب لله عز وجل واما ضده فلا ودع الطيش دع الطيش وتقدير الامور بعجلة الشباب وقلة الفهم بل لا بد ان تنظر في اطروحاتك وتعليمك وامرك نظر العلماء وهي نظر المآلات وتحقيق المصالح واندفاع المفاسد - 00:01:50

واما الطيش والغضب واثبات الوجود والتعصب فهذا يفسد ولا يصلح ويهدم ولا يبني - 00:02:12